



**أهم النقاط في مشروع القانون الأساسي عدد 01-2016
المنقح والمتعلق للقانون المتعلق بالانتخابات والاستفتاء**

ماي 2016



الوطا
للمجلس



أهم النقاط في مشروع القانون الأساسي عدد 01-2016 المنقح والمتعلق للقانون المتعلق بالانتخابات والاستفتاء

ماي 2016

الموضوع	الصيغة المقّدمة من الحكومة	الصيغة المعتمدة من اللجنة
 التناصف الأفقي	<p>"كما تقدم الترشحات لعضوية المجالس البلدية والجهوية على أساس مبدأ التناصف بين النساء والرجال في رئاسة القائمات الحزبية والائتلافية التي تترشح في أكثر من دائرة انتخابية".</p>	<p>"كما تقدم الترشحات لعضوية المجالس البلدية والجهوية على أساس مبدأ التناصف بين النساء والرجال في رئاسة القائمات الحزبية والائتلافية التي تترشح في أكثر من دائرة انتخابية".</p>
الفصل 49 عاشرًا	<p>"لا تقبل القائمات التي لا تحترم هذه القواعد."</p>	<p>"وتحرم القائمات الحزبية والائتلافية التي لا تحترم هذه القاعدة من المنحة العمومية في حدود عدد القائمات المخالفة. وتتحصل كل قائمة على المنحة العمومية بعد طرح نسبة مائوية بحسب نسبة القائمات المخالفة من العدد الجملي للقائمات المخالفة."</p>




البرلمان
الوطني



أهم النقاط في مشروع القانون الأساسي عدد 01-2016 المنقح والمعتمد للقانون المتعلق بالانتخابات والاستفتاء

ماي 2016

الصيغة المعتمدة من اللجنة	الصيغة المقّدمّة من الحكومة	الموضوع
<p>"يتعين على كل قائمة مترشحو وأن تضم من بين الثلاثة الأوائل فيها ومن بين كل ستة مرشحين تباعا في بقية القائمة، مرشحة أو مرشحا لا يزيد سنه عن خمس وثلاثين سنة. ولا تقبل القائمة التي لا تتحترم هذه القواعد".</p>	<p>"يتعين على كل قائمة مترشحة أن تضم من بين الثلاثة الأوائل فيها مرشحة أو مرشحا لا يزيد سنه عن خمس وثلاثين سنة. ولا تقبل القائمة التي لا تحترم هذا الشرط."</p>	 <p>تمثيلية الشباب</p> <p>الفصل 49 حادي عشر</p>



الوطا
للي



أهم النقاط في مشروع القانون الأساسي عدد 01-2016 المنقح والمتّقدم للقانون المتعلّق بالانتخابات والاستفتاء

ماي 2016

الصيغة المعتمدة من اللجنة	الصيغة المقّدمة من الحكومة	الموضوع
"تمّنح كل قائمة مترشّحة ضمّت من بين الخمسة الأوائل فيها مترشّحة أو مترشّحاً ذا إعاقة بدنية وحاملاً لبطاقة إعاقة، منحة إضافية لا تحتسب ضمن المنحة بعنوان المساعدة العمومية على تمويل الحملة، ويتمّ ضبطها بموجب الأمر الحكومي المنصوص عليه بالفصل 81 من هذا القانون"."	"يتعين على كل قائمة مترشّحة للدائرة يفوق عدد سكانها 25.000 أن تضمّ من بين العشرة الأوائل فيها مترشّحة أو مترشّحاً ذو إعاقة جسدية وحاملاً لبطاقة إعاقة. ولا تقبل القائمة التي لا تحترم هذا الشرط."	 <p>تمثيلية الأشخاص ذوي الإعاقة</p> <p>الفصل 49 ثاني عشر</p>



الوطاطة



أهم النقاط في مشروع القانون الأساسي عدد 01-2016 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء

ماي 2016

الصيغة المعتمدة من اللجنة	الصيغة المقّدمة من الحكومة	الموضوع
<p>"تصرف لكلّ مترشّح أو قائمة مترشّحة، تحصلت على ما لا يقلّ عن 3 % من الأصوات الممّرّح بها بالدائرة الانتخابية أو فازت بمقعد، منحة عمومية تقديرية بعنوان استرجاع مصاريف انتخابية وذلك بعد الإعلان عن النتائج النهائية للانتخابات وشرط الاستظهار للإlections وشريطة الاستظهار بما يفيد إيداع الحسابات المالية لدى محكمة المحاسبات وبعد التشكيق من احترام المترشّح أو القائمة المترشّحة للواجبات القانونية المتعلقة بالحملة الانتخابية وتمويلها تضبط محكمة المحاسبات بالنسبة لكلّ مترشّح وكلّ قائمة مترشّحة قيمة المصاريف الانتخابية التي ستعتمدتها في احتساب مبلغ المنحة العمومية المستحقّ".</p>	<p>"صرف لكلّ مترشّح أو قائمة انتخابية منحة بعنوان مساعدة عمومية على تمويل الحملة الانتخابية بعد الإعلان عن النتائج النهائية للقائمات أو المترشّحين شرط الحصول على 3 % على الأقلّ من الأصوات الممّرّح بها بالدائرة الانتخابية التي ترشحوا فيها والاستظهار بما يفيد إنفاق ما لا يقلّ عن قيمة المساعدة العمومية في مصاريف الحملة الانتخابية وإيداع الحسابات لدى محكمة المحاسبات".</p>	 <p>نظام تمويل الحملة</p> <p>الفصل 78 (جديد)</p>



الوطا
لبة



أهم النقاط في مشروع القانون الأساسي عدد 01-2016 المنقح والمتعلق للقانون المتعلق بالانتخابات والاستفتاء

ماي 2016

الموضوع	الصيغة المقّدمة من الحكومة	الصيغة المعتمدة من اللجنة
 نظام الاقتراع الفصل 117 خامساً فقرة أولى	<p>"يجري التصويت على القائمات في دورة واحدة، ويتم توزيع المقاعد في مستوى الدوائر على أساس التمثيل النسبي مع الأخذ بأكبر البقايا".</p>	<p>"يجري التصويت على القائمات في دورة واحدة، ويتم توزيع المقاعد في مستوى الدوائر على أساس التمثيل النسبي مع الأخذ بأكبر البقايا".</p>



الوطا



أهم النقاط في مشروع القانون الأساسي عدد 01-2016 المنقح والمتعلق للقانون المتعلق بالانتخابات والاستفتاء

ماي 2016

الصيغة المعتمدة من اللجنة	الصيغة المقّدمة من الحكومة	الموضوع
"يكون رئيسا للمجلس البلدي أو الجموي رئيس القائمة المترشحة التي تحصلت على أكبر عدد ممكن من الأصوات".	"يكون رئيسا للمجلس البلدي أو الجموي رئيس القائمة المترشحة التي تحصلت على أكبر عدد ممكّن من الأصوات".	 <p>انتخاب رئيس المجلس البلدي أو الجموي الفصل 117 خامسا فقرة أخيرة</p>